

يريد شراء أساور ليست عند الصائغ فاشترى ذهباً منه ثم يستلم الأساور بعد ذلك مع مراعاة الفرق

عبدالمحسن الزامل

طلب شخص من صاعقا من صاعقة ساور ذهب خمسين غرام من نوع محدد فقال له الصائغ لا يوجد عندي الان ممكن توصي الان لعل التوفي ما ادري عن ايش قصده الان وحتى تكون المعاملة جاهزة شرعا اشتر مني الان عدد الغرامات المطلوبة - [00:00:00](#) ويسلمك بعد اسبوعين الاساور وافق المشتري ودفع ودفع للصائغ الغرامات الذهب خمسين زائد ثمن الصيغة اللي اتفق عليه وقد قيد ذلك كتابة وقال الصاغ ان حصل زيادة في عدد الغرامات بسبب التفصيل وصناعة الاسورة. فستدفع لي ثمن زيادة وفي حال كان هناك نقص. انا ادفع لك من ثمن نقص. فما الحكم؟ وان كان ذلك - [00:00:27](#)

ماذا وسع المشتري يفعل وقد وصى على الذهب بدأ الصايغ بالعملي قد وصى يعني كأنه يقول له ممكن الان ممكن يعني يقول المشتري ممكن توصي الان يعني تحظر دم. لا تجوز - [00:00:53](#)

هذي معاملة لا تجوز لانه اذا اشترى ذهب ذهب يجب ان يستلمه في الحال دفعت المال واخذت الذهب واستلمته لك ان تتفق مع السائق في الحال تقول انا لا اريد ان اه تعمل لهذا الذهب مثلا اسورة - [00:01:16](#)

استعمله مثلا خواتم تعمل حلي مثلا لابس وفي هذه الحالة لا بأس ان اه تؤخر القيمة لانها اجارة في هذه الحالة. اجارة. يقول انا اصنع لك الذهب وليس بيع يعني انما هو ان استأجرتنا الان. بعد ما تشتري الذهب منه - [00:01:37](#)

وتعطيه الدراهم ثم تقول اصنع لي هذه الاسورة يكن قدر معلوم ما يقول لا انا والله ممكن الغرامات تزيد والغرامات تنقصك هذا مخاطرة ومغامرة ويحصل فيه خلاف ونزاع وفيه ايضا تأخير فلا يجوز هذا فلا بد ان ثم ايضا يعلم بذلك - [00:01:59](#)

يعلم ذلك بالقدر وهو صائغ يقول انا اصغر لك هذا الذهب. الذهب صار فيه زيادة شغلك بقدر ما حاجتك ثم بعد ذلك لو فرض انه مثلا عمك هذا الذهب مثلا عمله اسورة - [00:02:20](#)

ثم صالات ذهب كثير مثلا بقي زيادة في الذهب انت في هذه الحالة لو اردت ان تباع عليه الذهب واشترى منك لا بأس لكن ان يكون الامر مخاطرة ومغامرة لا يدري - [00:02:38](#)

ثم هو يقول انا ادفع المال وانا سوف اشترى ذا هذا لا يجوز هاء وهاء يا دمبي يا - [00:02:55](#)